ومر في باب خبزه صلى الله عليه وسلم ما شبع من خبز ولحم مرتين
في يوم وروى الدمياطي عن الحسن خطب صلى الله عليه وسلم
فقال صلى الله عليه وسلم والله ما امسى في آل محمد صاع من طعام
وانها لتسعة ابيات والله ما قالها استقلالا لرزق الله ولكن
اراد ان تتاسى به امته واخرج احمد وابونعيم عن معاذ رفعه
اياك والتنعم فان عباد الله ليسوا بالمتنعمين وروى ابو الشيخ
وابن شاهين والطبراني وابو نعيم تمعددوا واخشوشنوا
واخلولقوا وامشوا حفاة وفيه اضطراب ومداره على عبد الله بن
سعيد وهو ضعيف لكنه صح عن عمر رضي الله عنه ومعنى تمعددوا
اتبعوا معد ابن عدنان في الفصاحة وتشبهوا بعيشه في الغلظة
والتقشف تكونوا مثله ودعوا التنعم ويشهد له حديث عليكم
باللبسة المعدية اي بخشونة اللباس والحاصل انه يشير الى
النهي عن الافراط في الترفه والتنعم وعلى الحث على التقلل ما امكن
مع التواضع وروى الدارقطني حديثا اذا سارعتم الى الخير فامشوا
حفاة وروى مسلم عن عايشة كان يعجبه من الدنيا الطيب والنسا
والطعام فاصاب الاولين دون الثالث وخبر حبب الي من دنياكم
ثلاث النسا والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة رواه النسائي
في سننه والطبراني في الاوسط وزيادة ثلاث الواقعة في كلام
الغزالي وغيره لا اصل لها كما قاله الحفاظ وان تكلف الامام ابن
فورك في توجيهها عن بطوننا متعلق برفعنا لتضمنه معنى كشفنا
ثيابنا عن حجر بدل اشتمال مما قبله باعادة الجار اي عن حجر منفرد
عليها كعادة العرب

(هامش) +٢ف مسعود ابن — ٢ف فكونوا

(هامش) قوله وجعلت قرة عيني في الصلاة هذه الجملة مستانفة فانها وان كانت مما حبب اليه بل هي اعظم ما يحبه لان الصلاة ليست من امور الدنيا ع ش قال وبهذا هو المراد بقوله ثلاث لم يكن اصل انتهى

(هامش) قوله لتضمنه معنى كشفنا يكون المراد من ذكره ان رفع لا [illegible] منه الحجر من الارض يقول المولف وقال شيخنا ع ش هذا غرض الا حقيقة الرفع نقل الشيء من اسفل الى اعلا وهذا ليس مرادا هنا وانما المراد كشف الثوب برفع او غيره فلذا قال لتضمنه

(هامش) قوله والحجر الاغر صفة هذا ليس من جملة الزعم المردود بل هو [illegible] اراد به اعراب المتن

١٧٢

عليها كعادة العرب او اهل الرياضة او اهل المدينة كانوا يفعلون
ذلك اذا خلت اجوافهم لئلا تسترخي امعاؤهم فتثقل عليهم الحركة
وبربط الحجر يشتد البطن والظهر فتسهل عليهم حينئذ الحركة فاذا
زاد اشتداد الجوع ربط حجرا اخر او صفة لمصدر محذوف اي كشفنا
صادرا عن حجر حجر اي لكل منا حجر واحد رفع عنه فالتكرير باعتبار
تعدد المخبر عنهم بذلك فزعم ان هنا حرف عطف حذفا غير محتاج اليه
بل ربما يفسد المعنى لايهامه ان لكل حجرين وكذا زعم ان التقدير من حجر
منفصل عن حجر اخر فالحجر الاخير صفة للاول واشرت بقولي
مشدود عليها الى رد ما قيل بدل الاشتمال لا يخلو عن ضمير المبدل
منه ولا ضمير هنا مقدر وبقولي بدل الخ الى رد ما قيل ايضا تعلق
حرفي جر متحدي المعنى بعامل واحد ممنوع ووجه رده ان هذين
الحرفين في حكم حرف واحد لان المبدل منه في نية الطرح كما هو مقرر
مع معناه في محله عن بطنه عن حجرين استشكل بما في الصحيحين
انه صلى الله عليه وسلم قال لا تواصلوا قالوا انك تواصل قال
اني لست كاحدكم اني اطعم واسقى وفي رواية يطعمني ربي ويسقيني
وبهذا تمسك ابن حبان في حكمه ببطلان الاحاديث الواردة بانه صلى الله
عليه وسلم كان يجوع ويشد الحجر على بطنه من الجوع قال وانما معناها
الحجز بالزاي وهو طرف الازار وما يغني الحجز من الجوع واجيب
بان هذا خاص بالمواصلة فكان اذا واصل يعطى قوة الطاعم والشارب
او يطعم ويسقى حقيقة على الخلاف في ذلك واما في غير حالة المواصلة
فلم يرد فيه ذلك فوجب الجمع بين الاحاديث الثابتة على وجه
بعيد

(هامش) ٢ف ربط الحجر آخر

(هامش) قوله ولا ضمير هنا مقدر قال شيخنا [illegible] الجمهور والا فقد [illegible] ع ش هذا قوله [illegible] ان المبدل منه قال الدماميني [illegible] البدل على ضمير لا يجب ان يشتمل البدل على ضمير ملفوظ به ولا مقدر يعود عليه بل المراد ان المقصود حينئذ فهم المعنى من البدل انتهى فاذا قيل سلبت زيد [illegible] الثوب اكتفى به للبدل [illegible] انتهى [illegible]

(هامش) قوله وفي رواية اي اظل عند ربي يطعمني ويسقيني وبهذا صح [illegible] اخرى اي ابن حبان [illegible] كما في المواهب [illegible] ابو حاتم

Copyright © King Saud University